

السلطة المحلية اللامركزية

في مشروع القانون الأساسي المتعلق بمجلة الجماعات
المحلية

في الدستور

السلطة المحلية

تقوم على أساس اللامركزية

تمتع بالشخصية القانونية

جماعات محلية.

تمتع بالاستقلالية الإدارية والمالية

وتدير المصالح المحلية وفقا لمبدأ التدبير الحر.

للجماعات المحلية موارد ذاتية

تمتع بسلطة تربية في مجال ممارسة صلاحياتها

للجماعات المحلية حرية التصرف في مواردها حسب قواعد الحوكمة الرشيدة وتحت رقابة القضاء المالي.

يتم تحديد النظام المالي للجماعات المحلية بمقتضى القانون.

الفصل الأول من مشروع المجلة يعتمد عبارة الحكم المحلي

قراءة للفصل 5 تفضي إلى القول بأن المشروع يعتمد منحى تدرّجي في إنجاز اللامركزية. (لم يعتمد مصطلح إرساء مثلاً). مشروع المجلة لم يضبط أجلا لاعتماد اللامركزية. إنجاز اللامركزية سيتم وفق عملية تقييمية معقدة:

- خطة لدعم اللامركزية وتطويرها ضمن قانون توجيهي (باقتراح من الحكومة) يصادق عليه مجلس نواب الشعب خلال السنة الأولى من كل مدة نيابية (5 سنوات). يعني أن الخطة قد تمتد على عقود
- تقرير سنوي تقييمي تعدّه الحكومة تعرضه على مجلس نواب الشعب قبل يوم 15 فيفري (غاية العرض ؟)
- تقرير تقييمي يعدّه المجلس الأعلى للجماعات المحلية قبل موفى شهر جوان من السنة الأخيرة من تنفيذ الخطة الخماسية يحيله إلى مجلس نواب الشعب والحكومة
- لمجلس نواب الشعب أن يطلب من محكمة المحاسبات إعداد تقرير تقييمي لحصيلة إنجاز برنامج الدعم لفترة معينة

- وقع إقرار المبدأ في الفصل 2 من المشروع
- ولكن عديد الأحكام التي وردت لاحقا تحدد «نسبيا» من هذه الاستقلالية سواء في جانبها الإداري أو المالي:
- ✓ مثلا: حين يفرض الفصل 25 أن لا يتجاوز حجم التأجير العمومي نسبة 50 بالمائة من اعتمادات العنوان الأول وضرورة التقيد بجدول الإطارات وربط الانتداب بوجود الاعتمادات.
- ✓ أو مثلا حين يقر أغلبية ثلثين لإعفاء الكاتب العام من دون بيان أغلبية انتدابه أو تعيينه
- ✓ أو مثلا تركيبة اللجنة الجهوية للتهيئة الترابية والتعمير والتنمية المستدامة حيث يكون التمثيل الجهوي يقارب 7 من 17 عضو.
- ✓ أو مثلا تركيبة اللجنة الجهوية للعقود العامة ذات التركيبة غير الواضحة والتي تستشار وجوبا في صفقات وعقود الجماعات المحلية التي تتجاوز مبلغا يضبطه أمر حكومي بناء على رأي مطابق للهيئة العليا للمالية المحلية

الحديث عن الهيئة يحيلنا إلى الجانب المالي

الاستقلالية المالية تشكو من عديد النقائص:

- ضرورة الوقوف عند الهيئة العليا للمالية المحلية: هذه الهيئة تتدخل في المالية المحلية في مجملها،
- ✓ تركيبها: مركزية بامتياز (التمثيل الجهوي: عضوان يعينهما رئيس المجلس الأعلى للجماعات المحلية (فصل 64)
- ✓ دورها: تختص بالنظر في كل المسائل المتعلقة بالمالية المحلية (رأي مطابق في عقود وصفقات الجماعات المحلية، تتولى تقييم الأعباء التي تترتب عن تحويل الاختصاصات وتعرض مقترحاتها على الحكومة ومجلس نواب الشعب، هي التي تحدد قائمة الجماعات المحلية المعنية ببرنامج تحقيق التوازن المالي، وهي التي تضع المعايير المعتمدة في توزيع الاعتمادات المخصصة للتسوية والتعديل فضلا عن رأيها بخصوص إحالة الاعتمادات والوسائل المشار اليه بالفقرة 2 من الفصل 35 وحضور أعضائها الاجتماع السنوي للمجلس الأعلى للجماعات المحلية خلال شهر جوان لدراسة وضعية المالية المحلية،
- ✓ النقطة الأخيرة تحيلنا على التساؤل بخصوص الدور الهامشي لهذا المجلس

- ضرورة بلوغ هذه الموارد نسبة النصيب الأهم من جملة الموارد المالية (الفصل 24)
- الموارد الذاتية محددة بالفصل 148 من المشروع. هل يمكن أن ترتقي هذه الموارد إلى النسبة المشار اليه بالفصل 24؟
- صفة المحاسب العمومي الذي يتم تسميته بقرار من وزير المالية؟ (مسألة الاستخلاص) فضلا عن دوره الذي يصل أقصاه ما ورد في الفصل 207

مبدأ التدبير الحر.

تم تثبيت المبدأ في الفصل 9 ولكن:
مثلا: الفصل 176

تعمل الجماعات على تنفيذ برامج ومهمات يتم تحديدها بأمر حكومي بناء على اقتراح من الهيئة العليا للمالية المحلية.

- دور الوالي في ايقاف مستشار بلدي (فصل 280) أو مستشار جهوي (فصل 335)
- اعتبار المجلس منحلا في صورة عدم المصادقة على الميزانية قبل 31 ديسمبر (الفصل 197)

الاستنتاج

- ا- لامركزية غير مثبتة من حيث المبدأ
- أ- التدرج في إنجاز اللامركزية (خيار قانوني/ تقييم مركزي/ غياب الأقاليم/ غياب رزنامة لتنزيل الباب السابع نهائيا حيز التنفيذ)
- ب- بقاء التدخل المركزي بقوة (دور الهيئة العليا للمالية المحلية، دور الوالي، غياب دور رئيسي للمجلس الأعلى للجماعات المحلية/ أمين المال/ بعض اللجان الجهوية...)
- اا- مبدأ تدير حرّ مقيّد ومحدود
- أ- الموارد الذاتية (موارد غير كافية/ موارد محالة بتقييم مركزي/ تأثير على الانتداب والتصرف...)
- ب- الصلاحيات المحدودة (الاستخلاص/ ارتباط الصلاحيات بالموارد/ تحديد الصلاحيات المحلية بالقانون/ سلطة ترتيبية غير واضحة وجلية...)